

150391 - ترفض إدارة المدرسة جلوس طلابها على الكراسي ، بزعم أن الجلوس على الأرض هو السنة!

السؤال

لدينا مدرسة إسلامية هنا في المنطقة التي أعيش فيها ، ولكن هذه المدرسة ترفض أن تجعل الطلاب يقعدون على الكراسي ويستخدمون الطاولات أثناء الدراسة. ويقولون إن الجلوس على الأرض من السنة. فما رأي الشرع في هذا؟

الإجابة المفصلة

ليس في الجلوس على الأرض ، أو على الكرسي ، بمجرد سنة ولا بدعة ، بل يرجع هذا إلى عادة الناس في مجالسهم ، وإلى المكان الذي يجلسون فيه .

فإذا كان اجتماعهم في المسجد . مثلاً . فالعمل المتوارث في عامة مساجد المسلمين : أن الجلوس يكون على الأرض ، وبهذا توارثت الأحاديث في حكاية حال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ؛ ومن ثم لا يشرع جلوس المجتمعين في المسجد على الكراسي ، إلا لمن احتاج إلى ذلك ، كحاجة المعلم والخطيب إلى أن يكون بارزاً للناس ، فيجلس على كرسيه لتدريسهم ، كما هو معتاد . أيضاً . في مساجد المسلمين .

أو حاجة غيره من الجالسين ، أو المصلين ، للجلوس على كرسي ، لمرض ونحوه .

وأما سائر المجالس ، فعلى حسب ما اعتاده الناس ، وما

هو الأرفق بهم في تلك المجالس ؛ فإن كان الأنسب لحالهم أن يجلسوا على الكراسي : فليس في ذلك حرج ولا مخالفة للسنة .

ولا يزال الطلبة في كافة مراحلهم التعليمية يجلسون على تلك المقاعد المعدة لهم ، ولا نعلم أحداً من أهل العلم أنكر ذلك يوماً ، أو أمر بالجلوس على الأرض ؛ لأنه أقرب للسنة .

وقد روى البخاري (3238) ومسلم (161) عن جابر بن

عبد الله رضي الله عنهما - في قصة بدء الوحي - أَنَّهُ سَمِعَ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي

الْوَحْيَ فَتَرَةً ، فَبَيَّنَّا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ،

فَرَفَعْتُ بَصْرِي قَبْلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي

بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ... الحديث)
وروى مسلم (876) عن أبي رِفَاعَةَ رضي الله عنه قال : " انْتَهَيْتُ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ : فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَن دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا
دِينُهُ ؟ قَالَ : فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ
حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا ، قَالَ : فَفَعَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ،
ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا " .

وروى أبو داود (113) عن عبد خير قال : رأيت عليا رضي الله عنه أتى بكرسي فقعد عليه
، ثم أتى بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد ، وذكر
الحديث .

وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وقد سئلت اللجنة الدائمة :

هل صحيح أن الأكل على الطاولة - غرف السفرة - تشبه بالكفار ، وهل استعمال الملعقة
أو الشوكة أثناء الأكل من الكبر ، أو من التشبه بالكفار ؟
فأجابت اللجنة : " لا حرج في الأكل على ما ذكر من الطاولة ونحوها ، ولا في الأكل
بالشوكة والملعقة ونحوهما ، وليس في ذلك تشبه بالكفار ؛ لأنه ليس مما يختص بهم " .
انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (26 / 309) .

والله أعلم .